

بحار الأنوار

[550] ولا يذهب على ذي البصيرة أن ذكر العترة في هذا المقام مما أجراه □ تعالى على لسان هذا المعتذر تفضيلاً لشأنه وإظهاراً لضلال أمامه. السادس: إن قوله، وقول عمر حسبنا كتاب □.. رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى □ عليه وآله.. كلام ظاهر الفساد، فإن الرواية التي رواها البخاري في باب كتابة العلم صريحة في أنه رد على قول النبي صلى □ عليه وآله، وأن الاختلاف من (1) الحاضرين إنما وقع بعد قوله ذلك، وكذلك روايته في باب قول المريض: قوموا عني.. ولو سلمنا أنه لم يواجه بكلامه ذلك رسول □ صلى □ عليه وآله بل أحد المنازعين فالرواية الأخيرة للبخاري تضمنت أن أحد (2) الفرقتين المتخاصمتين كانوا يقولون: قربوا.. يكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده.. والآخر يقولون ما قال عمر، فلم يبق إلا أن يكون كلامه رداً عليه صلى □ عليه وآله وإن واجه به المنازعين، وهو مثل الأول في استلزام الإنكار والكفر، وإن كانت المواجهة أبلغ في سوء الأدب وترك الحياء. السابع: إن ما ذكره - من أن عمر قد خشي تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كتب ذلك الكتاب في الخلوة وأن يتقولوا (3) في ذلك الأقاويل كادعاء الرخصة الوصية.. - يرد عليه: أولاً: إن كون الكتابة في الخلوة كذب مخالف للمشهور، فإن المشهور اجتماع بني هاشم ووجوه المهاجرين والانصار عند النبي صلى □ عليه وآله ويؤيده قول ابن عباس في الروايات السابقة: وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب.. وقوله: وكثر اللغو وأكثروا اللغو والاختلاف.. وثانياً: إنه لو كان عمر خائفاً من ذلك لما قال: حسبنا كتاب □.. وأن

(1) خط على: من، في (ك)، وكتب فوقها: بين

(2) كذا، والظاهر: إحدى. (3) في (س): وأن يقولوا.